

فقال له ذلك فقال لا بأس بشرى عسلا عند ربيب حتى فلق يعود  
له وقد حلفت لا تخبرني بذلك لئلا يفتني مرضاة أربيعه فنزلت بأبيها  
البيعي لم تخبر ما لعل الله يتفتني مرضاة أربيعك متفق عليه **الفصل**  
**الذي في عمن** ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني أهدى  
سالك ربيها طلاقا في غير ما بأس فمحمدا عليها ربيعة الجنية رواه أحمد  
والترمذي وأبو داود وابن ماجه والدارمي **وعن** ابن عباس النبي صلى  
الله عليه وسلم قال انقض الحلال الذي الله الطلاق رواه أبو داود  
عليه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا طلاق **فصل**  
كلمة ولا عتاق الا بيمينك ولا وصال في صيام ولا يمين بعد التحلام ولا رضا  
بعد نظام واد صحت يمين الربييل رواه في شرح السنة **وعن** عمرو ابن  
شعبيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لا نذر الا بدم فيما يملك ولا حنق فيما لا يملك ولا طلاق فيما لا يملك رواه  
الترمذي في وزاد أبو داود ولا يبيع الا فيما يملك **عنه** كانه ابن عبد  
يريد الله طلق امرأته سرية أليته فأخبر بذلك النبي صلى الله  
عليه وسلم قال والله ما اردت الا واحدة فقال له والله ما اردت الا واحدة  
عليه وسلم ما اردت الا واحدة فقال له والله ما اردت الا واحدة  
فردها اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلقها **الثاني**  
في زمان عمر والثالثة في زمان عثمان رواه أبو داود والترمذي  
وابن ماجه والدارمي **الثاني** لم يذكر لثايبه **الثالث** **وعن**  
ابن مسرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث جهنم  
جد وهب لمن جدا الكفار والطلاق والرجعة رواه الترمذي وأبو داود  
وقال الترمذي هب لمن يث حسن **عنه** ريب **عنه** عيشة قال سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا طلاق ولا عتاق في خلاف

لانه

نحو

رواه أبو داود وابن ماجه قيل معنى الاطلاق انكروا **عنه** من  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل طلاق جائز الا طلاق  
المعتوه وانكفوت على عقله رواه الترمذي وقال هذا أحد بدع  
عمر بن عبد العزيز الخليلات الترمذي ضعيف ذهب الحديث **عنه**  
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نكح  
ثلاث من النساء حتى يستقروا عن الصبي حتى يبلغ وعمن النبي حتى  
يعقل رواه الترمذي وأبو داود وابن ماجه **عنه** عاتق  
وابن ماجه **عنه** **عنه** ان النبي صلى الله عليه وسلم قال  
طلاق الا بيمينك ولا عتاق الا بيمينك رواه الترمذي وأبو داود  
ابن ماجه **عنه** **الفصل الثالث** من النبي حتى  
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايمت عاتق وانكفوت **عنه**  
انكفوت رواه انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم  
انها اختلعت منه زوجة كجبل شيبان لما نزل بيكره كعب بن  
عمر رواه مالك **عنه** بن محمد بن عبد الله قال اخبر رسول الله صلى الله  
عليه وسلم عن رجل طلق امرأته ثلاث نكاحات جميعا فقامت  
نكاحات ابلع كتاب الله عز وجل وانما بين أظهره حتى قام  
رجل فقال يا رسول الله الا اقولك رواه انس بن مالك  
بلغه ان رجلا قال لعبد الله بن عبد الله اني طلق امرأتي  
مائة نكاح حتى لا يرى علي قال ابن عباس طلقك مائة نكاح  
وتبيع وتسدق **عنه** **عنه** بها ايات الله عز وجل رواه في آخرها  
**عنه** **عنه** **عنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
بأعزاز ما خلف الله منكم على وجه الكفر من احب اليه منكم  
وآخذت الممسك على وجه الكفر من احب اليه منكم اطلاق